

## الدرس العشرون | باب صلاة الجماعة | إبراهيم رفيق |

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضيء بشمسمها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امنا كي لا يضل عن الحضارة. ركينا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. واصلى واسلم على خير البرية وعلى اذكي البشرية على سيدنا وحبيبنا - 00:00:00

وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً مبارکاً الى يوم الدين. حیاكم الله ایها الاحبة في مجلس جديد لشرح هذه الرسالة او هذا المتن المبارك اخسر المختصرات للامام محمد ابن بدر الدين ابن بلبان الدمشقي الحنبلي رحمه الله تعالى وكنا انتهي - 00:00:30

الى قول المصنف فصل تجب الجمعة للخمس المؤدلة على الرجال الاحرار القادرين وحرم ان يؤم قبل راتبها من الله باذنه او عذرها او عدم كراحته. هذا فصل جديد عقده المصنف رحمة الله في احكام صلاة الجمعة. في احكام صلاة الجمعة - 00:00:50 ما يتبعها من الاقتداء بالامام ومن هو الاولى كما سيأتي في الفصل الذي يليه. فنقول ابتداء ایها الاحبة المصنف رحمة الله اعطاك حكم صلاة الجمعة على مذهب احمد بن حنبل ما هو حكم صلاة الجمعة في مذهب الامام احمد بن حنبل؟ قال تجبوا. قال تجبوا الجمعة. اذا - 00:01:10

ما حكمها؟ الوجوب ليست سنة او سنة مؤكدة على او كما ذهب الى ذلك بعض الفقهاء وانما على مذهب احمد بن حنبل صلاة الجمعة واجبة طيب قال تجب الجمعة تجب الجمعة لاي الصلوات؟ قال للخمس. تجب الجمعة للخمس. الظهر العصر المغرب - 00:01:30 وماذا والعشاء والفجر؟ طب آآ الجمعة هل تدخل مع الخمس يمكن ان ندخلها مع الخمس؟ ولكن هم في العادة يفصلون. يقول الجمعة هذه صلاة لا مستقلة لها شروطها واحكامها يعقدون لها بابا مستقلة. فهي نعم الجمعة يعني الفرق بين الجمعة والجمعة ما هو؟ يعني هذه فائدة سريعة - 00:01:50

ان صلاة الجمعة ایها الاحبة واجبة. صحيح؟ ولكن اذا لم يصلها الانسان جماعة هو اثم وهي صحيحة الجمعة لا الجمعة وجود الجمعة فيها شرط لصحتها. فاذا لم تعقد جماعة لا تصح الجمعة. تصلى - 00:02:10

اظهرا فهذا هو الفرق بين صلاة الجمعة وصلاة الجمعة من حيث قضية الجمعة. نقول في صلاة الجمعة للخمس المؤدلة الجمعة واجبة اذا ترك الانسان الجمعة من دون عذر من الاعذار المعتبرة نقول هل وصلناها منفرداً؟ هل صلاته صحيحة؟ على هيئة الانفراد - 00:02:30

صحيح. صحيح ولكنه اثم. اذا لم يكن هناك عذر. اما الجمعة فالجمعة شرط لصحتها فلو لم تكن هناك جماعة لا يمكن ان تصلي الجمعة ستتصليها ظهرا. فهذا فرق اذا بين الجمعة والجمعة. ان الجمعة للخمس المؤدلة - 00:02:50

واجبة اذا صليت هذه الخمس المؤدلة على هيئة الانفراد تصح مع الاثم اذا لم يكن هناك عذر. اما لصلاة الجمعة فالجمعة شرط لصحتها لذلك فصل كل مسألة في باب. قلنا تجب الجمعة اذا للخمس المؤدلة. لاحظوا القيد المؤدلة معناه لو - 00:03:10

ان انسانا فاتته صلاة. نام عن صلاة الفجر. استيقظ بعد شروق الشمس. الان سيصلبي الفجر. صحيح سيصلبها اذا قضاء هل تجب الجمعة في حالة القضاء؟ لا تجب الجمعة في حالة كونه سيصلبها قضاء لذلك قال تجب الجمعة للخمس المؤدلة يعني في حالة كونها اداء في وقتها - 00:03:30

يجب عليك ان تحصل الجمعة. اما اذا فاتتك الصلاة فخرجت عن وقتها فستصلبها قضاء هنا لا نقول انه يجب عليك ان تحصل

الجماعة لها. اذا وجد جماعة تصلی معها القضاء نعم جزار الله خيرا انعم به واكرم. لكن هل يجب عليك ان تحصل الجماعة الى  
الخمسة اذا - 00:03:54

قضاء؟ لا. لذلك قيد رحمة الله بقوله تجب الجماعة للخمس المؤدية. اذا هذا هو القيد الاول للخمس والقيد الثاني المؤدية ثم قال على  
من؟ قال على الرجال. ما معنى هذا؟ ما مفهوم المخالفة؟ انها لا تجب على النساء - 00:04:14

انها لا تجب على النساء. لكن هل ينسن للنساء صلاة الجماعة؟ قالوا نعم. النساء ينسن لهن ان يصلين جماعة ولكن هل تجب في حقهم؟  
لا تجب في حقهم. لذلك قال على الرجال. اذا هي تجب للخمس المؤدية على الرجال. فاخرج - 00:04:34

النساء لا تجب عليهم الجماعة وانما تسن. ثم قال على الرجال الاحرار. فبقيد الاحرار اخرج من؟ العبيد العبيد فاذا كان هناك عبيد في  
الزمن الذي كان يوجد فيه هذا الحكم هل تجب صلاة الجماعة عليهم؟ قالوا لا لماذا - 00:04:54

احنا نريد ان نفهم فقه المسألة. لماذا لا تجب صلاة الجماعة على الرجال العبيد؟ قالوا لان العبد منشغل بحق سيده في خدمة سيده  
وفي القيام بحقوقه فهذا الحق مقدم على تحصيل صلاة الجماعة. فنقول للعبد تجب عليك الصلاة ولكن لا تجب عليك - 00:05:14

الجماعية لانك مشغول في اداء حق سيدك. اذا قال على الرجال الاحرار ثم قال بعد ذلك القادرين اخرج بقيد القادرين من؟ الرجال  
الاحرار غير القادرين. من هو غير القادر ايهما الاحبة؟ مسجون. غير - 00:05:34

هذا مثال لكن لو يعني نضع ضابط لمن هو ليس بقادر. نقول الذي ليس بقادر هو كل شخص عنده عذر تسقط به الجماعة. طب ما هي  
الاعذار التي تسقط بها الجماعة؟ هذا سؤالي معنا باذن الله في اخر الفصل عند قوله وتسقط الجماعة - 00:05:54

لا نريد ان نبينها عرفت ولكن على سبيل مثلا المثال انسان خائف من عدو انسان خائف من عدو انسان يحتاج الى عامل ليأكله  
وحضره طعام ويحتاج ان يأكله. انسان مدافع لاحد الاخرين وصور كثيرة ستأتي معنا لكن انا يهمني ان تعرف الضابط العام -  
00:06:14

قال على الرجال الاحرار القادرين اذا القادر ضابطه غير القادر ما هو ضابطه؟ غير القادر من هو؟ هو كل شخص وجد في فيه عذر  
يسقط به عنه حضور الجماعة. طيب ما هي الاعذار التي يسقط بها حضور الجماعة؟ ستأتي معنا باذن الله في - 00:06:34

اخر الفصل. طب لو كان هل من مثلا هل من اعذار سقوط الجماعة السفر؟ لو كان الانسان مسافرا. هل هذا من الاعذار الذي عنه  
الجماعية؟ قالوا لا. طب هل من اعذار مثلا سقوط الجماعة الخوف؟ لو كانوا مثلا يهربون لمعركة ويستعدون لمعركة. هل من -  
00:06:54

اه سقوط الجماعة قال وجود الخوف ابتداء؟ قالوا لا. لكن لو كان هناك انسان مثلا عدو يلحقك وانت مثلا تهرب منه وتحتاج ان تصلی  
في هذا الوقت نعم لكن النبي صلی الله عليه وسلم عندما كان في غزواته كان يصلی الجماعة واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم  
طائفة منهم معك الم - 00:07:14

ولذلك الله عز وجل في القرآن بلى اذا وجود معركة او وجود حضور الخوف ابتداء ليس سبب في سقوط الجماعة. ولكن هناك اعذار  
ستدرس في محلها هي التي تسبب سقوط الجماعة على الانسان. اذا قلنا تجب الجماعة للخمس. عرفنا الخمس هذا هو الضابط الاول  
المؤدية اخرجنا بها المضدية - 00:07:34

على الرجال اخرجنا به النساء الاحرار اخرجنا به العبيد القادرين اخرجنا غير القادرين وسيأتي صورهم واحوالهم. الان قبل ان ننتقل  
للمسألة التي تليها هو الان اذا عرفك وجوب صلاة الجماعة على من يكون. ووضع لك هذه الضوابط والقيود. نقول ايهما الاحبة ما هو  
الحد - 00:07:54

الادنى لوجود صلاة الجماعة بعبارة اخرى. ما هو اقل عدد تتعقد به صلاة الجماعة؟ نعم. نعم. اقل وعدد تتعقد به الجماعة اثنان. اذا  
وجد اثنان وجدت صلاة الجماعة. كان وحده لا هنا خلاص لا يوجد. لا يمكن ان يوجد صلاة - 00:08:14

اذا الحد الادنى لانعقاد صلاة الجماعة هو اثنان فصاعدا. جميل؟ الان هل هذا هو العدد كذلك في صلاة الجمعة والعبيد؟ لا سؤالي معنا  
في صلاة الجمعة والعبيد ان اقل عدد تتعقد به الجمعة والعبيد هو اربعون رجلا. على الشروط التي سيأتي ذكرها. وهذا - 00:08:34

خاص اذا بصلة الجمعة ولا يدخل فيه الجمعة ولا العيد. ثم قال رحمة الله الان انتقل الى مسألة جديدة فقال حرم ان يؤم قبل راتب الا باذنه او عذرها او عدم كراحته. هذه المسألة ايها الاحبة تتعلق - 00:08:54

امام الراتب الامام الراقب الذي عين لهذا المسجد لكي يؤم به. هذا يسمى اماما راتبا. امام معين لمسجد بالامامة به بشكل مستمر. هذا له احكام وله حقوق حفظتها الشريعة له. وهذا من عظمة الشريعة. يقول المصنف رحمة الله - 00:09:14

تحرم ان يؤم قبل راتب. الان حضرت صلاة الظهر. حضرت صلاة الظهر تأخر الامام. هل يجوز للمأمومين ان يقدموا رجلا يؤم بهم؟ او قالوا الاصل الحرج. يحرم ان يؤم قبل راتب - 00:09:34

الا في احوال محددة يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا ليصلی بهم في حالة غياب الامام الراقب. ما هي هذه الاحوال المستثنى. قال الا باذنه هذا الاستثناء الاول الا باذنه. ما هي سورة الاذن؟ الامام الراقب مثلا قبل صلاة الظهر يتكلم - 00:09:54

مع المؤذن يقول له وترانا يا فلان ساغيب اليوم دع فلانا يصلی او دع المصليين يختار انسانا يؤم بهم. هنا اذا وجد الاذن من الامام وجد الاذن من الامام. اذا الحالة الاولى وجود الاذن من الامام. اذا وجد نعم يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا - 00:10:14 طيب ثم الحالة الثانية او عذرها قال او عذرها. الحالة الاولى اذا الاذن. الحالة الثانية العذر. ما هي سورة العذر؟ مثلا اهل يعلمون ان الامام لا سمح الله حدث معه حادث. وهو الان في المستشفى راقد. والان في المستشفى حضرت صلاة الظهر والكل يعلم انه - 00:10:34

هناك الامام معذور في المستشفى لحدث عرض له. اذا هل يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا يؤم بهم؟ نعم. لانه معلوم ان الامام لن يحضر لان هناك عذر يمنعه من الحضور. فاذا علم المأمومون ان الامام حدث له شيء طرأ له امر يمنعه من القدوم. اذا - 00:10:54

الامام معذور في هذه الحالة يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا لامهم والا لن تتعقد صلاة الجمعة. الامام ماجد لن يحضر. طيب الحالة الثالثة قالوا او عدم كراحته. الحالة الثالثة او الاستثناء الثالث او عدم كراحته. ما معنى او عدم كراحته - 00:11:14

قالوا لو ان الامام مثلا آلم يأذن. وكذلك لم يعرف الناس هل هو معذور او لا؟ الامام تأخر فقط عن الصلاة. ولكن ان هذا الامام لا يكره ان يؤم شخص مكانه. نفسه طيبة كما يقولون. لا يكره ان يأتي شخص ليؤم مكانه. واهل المسجد يعرفون ذلك - 00:11:34

فاذا علم اهل المسجد ان الامام لا يكره ان يؤم شخص مكانه كذلك اذا تأخر الامام لهم ان يقدموا شخصا ليؤم بهم حتى ولو لم يوجد الاذن الصريح من الامام او لم يعلم المأمومون ان الامام معذور. اذا هذه الحالة الثالثة. طيب اذا لم يوجد لا الاذن - 00:11:54

ولم يعلم المأمومون ان الامام يكره او لا يكره. ولم يعلم المأمومون ان هناك عذر للامام وليس هناك عذر. فقط حانت صلاة الظهر تأخر الامام ماذا نفعل؟ هذه الحالة تحدث كثيرا. يقولون ابتداء اذا علم ان الامام بعيد عن المسجد ان الامام الان في موقع بعيد عن - 00:12:14

او كان في موضع قريب من المسجد ولكن هناك عسر في مراسلته والتواصل معه. في هذه الحالة يجوز للمأمومين ان يقدموا شخصا بهذه حالة اذا رابعة. ولم يذكرها. ولكن حتى تتم القسمة. اذا لم يوجد اذن ولم يعلم - 00:12:34

ولم يعلم هل يكره او لا يكره؟ نقول حضرة الصلاة ماذا نفعل؟ اذا كان الامام معلوم ان الامام الان في منطقة بعيدة عن المسجد او في منطقة قريبة من المسجد ولكن هناك عسر لامر من الامور عسر في التواصل معه. في هذه الحالة نقول للمأمومين لكم - 00:12:54

ان تقدموا انسانا يؤم بكم حتى لو لم يوجد اذن او عدم كراحته او ما شابه ذلك لانه ماذا نفعل؟ نجلس في المسجد الى مغيب الشمس نزيد ان نصلی الظهر - 00:13:14

فتقول لهم ان تقدموا شخصا.اما اذا علم ان الامام قريب وانه يمكن التواصل معه يمكن ينزل شخص على منزل الامام يطرق الباب يسأل هذا الامام موجود او ليس موجود يمكن هذا التواصل. اذا الامام قريب ويمكن ان يسأل عنه وي التواصل معه. في هذه - 00:13:24

قال يحرم عليهم ان يؤم قبل حضور الامام او قبل ان يعرفوا عذر الامام. طب اذا اموا وفعلوا وجازفوا الصلاة باطلة الصلاة باطلة على منذهب احمد بن حنبل ان القضية ليست قضية سهلة. اي شخص اي جماعة الامام تأخر خاصة هذه الساعات الالكترونية - 00:13:44

حديثة عاد اذا دقت الساعة بعد هذا لا وحضور هذا الامام هذا لا يجوز. الامام هو املك باليمامة. حتى لو تأخر دقيقة او دقيقتين طبق هذه المسألة. ان كان معلوم انه اذن لشخص او معلوم انه لا يكره ان يؤم شخص مكانه. او معلوم انه معذور في هذه الحالة نعم -

00:14:04

قدموا اماما. في الحالة الاخيرة لم توجد احد هذه الاستثناءات. علمنا ان الامام بعيد او قريب ولكن يصعب التواصل معه لعدم من الاعذار نعم قدموا اماما. اما اذا كان قريبا وكان يمكن التواصل معه بان تذهب الى بيته تسأله عنه. ففي هذه الحالة لا يجوز لهم ان يصلوا - 00:14:24

وان يقيموا الجماعة حتى ماذا؟ حتى يذهبوا ويعرفوا هذا الامام سيحضر او لن يحضر. قالوا في في هذه الحالة الاخيرة الا في حالة واحدة لا يجب عليهم حتى لو كان الامام قريب ويمكن التواصل معه لا يجب عليهم ان يذهبوا. ما هي؟ قالوا اذا خشوا من ان يخرج وقت المكتوبة - 00:14:44

اذا خافوا من خروج وقت المكتوبة. يعني ما بقي على صلاة الظهر الا عشرة دقائق. يعني تكفي فقط لاداء صلاة الظهر لو يذهب يراسل الامام ويعرف اين هو وماذا حدث معه سيخرج وقت الظهر. في هذه الحالة نقول لهم صلوا حتى - 00:15:04 لو لم تذهبوا فتسألوها عن حال الامام حفاظا على اداء المكتوبة في وقتها. اذا قال رحمة الله وحرم ان يؤم قبل راتب الا باذنه او عذرها او عدم كراحته وعرفنا التفصيل الذي يحدث في الحالة الرابعة. في حالة بعد الامام او قريبه ولم يمكن التواصل معه - 00:15:24 او اذا كان قريبا ويمكن التواصل معه ثم قال انتقل الى مسألة جديدة فقال ومن كبر قبل تسلية الامام الاولى ترك الجماعة. هذه المسألة متى يدرك الانسان الجماعة؟ متى نقول ان فلانا ادرك صلاة الجماعة مع الامام - 00:15:44

تقول ان فلان ادرك صلاة الجماعة مع الامام اذا كبر تكبيرة الاحرام قبل تسلية الامام التسلية الاولى ديت لذلك قال ومن كبر قبل تسلية الامام الاولى قبل ان يقول الامام التسلية الاولى السلام عليكم ورحمة الله كبر لم يجلس بعد - 00:16:04 قال فقد كبر تكبيرة الاحرام نقول فلان خلاص ادرك صلاة الجماعة مع الامام. فنقول اذا ادى الواجب الذي عليه بصلاحة الجماعة. اذا كبر بعد تسلية الامام التسلية الاولى حتى ولو قبل ان يسلم الامام الثانية. المهم انه كبر بعد تسلية الامام التسلية الاولى - 00:16:24 انتهى امره لا تعد هذه الصلاة صلاة جماعة. فيكون هذا الرجل صلی منفردا. فيكون صلی منفردا. اذا ادرك صلاة عند احمد بن حنبل طب هذى توسيعة ان هناك مذاهب تقول يجب عليه ان يدرك ركعة مع الامام. لا الحنابل عند الامر فيه سعة. يقولون مجرد تكبيرة - 00:16:44

اذا كبرت تكبيرة الاحرام قبل تسلية الامام التسلية الاولى نقول انك ادرك الجماعة وصلاتك وقعت جماعة واسقطت عنك اثما عدم حضور جماعة. اذا قال ومن كبر قبل تسلية الامام الاولى ادرك الجماعة. ثم قال ومن ادركه راكعا ادرك الركعة - 00:17:04 مسألة جديدة. متى يدرك الطيب؟ المأمور الركعة. عرفنا متى يدرك المأمور الجماعة؟ الان متى يدرك المأمور الركعة؟ بحيث نقول له انت لست مسبوق بهذه الركعة. متى نقول فلان ادرك هذه الركعة مع الامام؟ فلا يجب عليه ان يؤديها بعد سلام الامام. نقول اذا - 00:17:24

تركت الامام راكعا فدخلت معه على التفصيل الذي سيأتي تعتبر مدركا للركعة. الانسان دخل على المسجد وجد الامام راكعا فدخل معه فركع. يعتبر اذا ادرك هذه الركعة وهذه مسألة معلومة عندكم. لكن هناك شروط - 00:17:44 مهمة ينبغي التنبيه عليه. قال ومن ادركه راكعا ادرك الركعة. قال بشرط ذكر الشروط بشرط ادراكه راكعا بشرط ماذا؟ ادراكه راكعا. ما معنى هذا الشرط؟ يعني اذا دخلت فانما اتيت لتنتحني للركوع وجدت الامام - 00:18:04 يقوم اذا انت في هذه الحالة لم تدرك الامام راكعا هو ادركه في حال ابتداء رفعه من الركوع. فلابد حتى نقول انك الركعة ان تدركه راكعا مستويا في رکوعه وليس في اثناء قيامه. لذلك قال بشرط ادراكه راكعا وليس في اثناء - 00:18:24 الاعتدال. الشرط الثاني وعدم شكه فيه وعدم شكه فيه. وهذا يحدث كثيرا. يعني انت دخلت مع وكبرت قلت الله اكبر اتيت لتركع. عندما اتيت لتركع قام الامام. فوقع عندك شك. هل انا ادركته قبل - 00:18:44

ان يرفع من الركوع او ادركته وهو مطمئن في الركوع حدث ماذا؟ حدث شك. هل انا ادركته قبل ان يرفع رأسه اما انا ادركت وهو وراك حدث شك في القلب. في هذه الحالة ما الحكم ايها الحبيب؟ في هذه الحالة الحكم تعتبر نفسك انك لم تدركها. تبني على اليقين - 00:19:04

فنقول انت حكما لم تدركها فتأتي برکعة بعد سلام الامام وانتبهوا وتأتي بسجود سهو وتأتي بسجود سهو. خشية ان تكون فعلا ادركتها وهذه الركعة زائدة. فقط من اجل ان نرفع هذه الخشية. جيد؟ فاذا في حالتها - 00:19:24

ارأيت هذه المسألة الثانية او القيد الثاني؟ يجب عليك اذا الا تشک في كونك ادركت الامام راكعا. ان وقعت في الشك فنقول لك تعتبر غير مدركة مثل هذه الركعة وبعد ان يسلم الامام تقوم بماذا؟ بقضاء هذه الركعة وعليك ان تسجد سجود سهو. لاحتمال - 00:19:44  
ان تكون هذه الركعة فعلا ادركتها ولكن انت لم تزن الامور بميزانها الصحيح. طيب الان الشرط الثالث قال وتحريمته قائما وتحريمته  
قائما. اذا الشرط الاول ان تدرك الامام والامام راكع. ثانيا الا تشک في كونك ادركته راكعا - 00:20:04

الشرط الثالث ان تكبر تكبيرة الاحرام وانت قائم. هناك بعض المأمورين ماذا يفعل؟ اذا وجد الامام فاتحا يدخل يقول الله اكبر للحرام  
ولا يتمها قائما يقولها وهو ينزل الى الركوع. لا في هذه الحالة لا تتعقد الصلاة - 00:20:24

لا تتعقد الصلاة ابتداء لانه من شرط طبعا خاصة طبعا هذا الكلام لا تتعقد في صلاة الفرض. الكلام في ماذا؟ في صلاة الفرض لان في  
صلاة فرض القيام ماذا؟ ركن القيام وليس واجبا. القيام في الفرض ركن. فاذا دخلت على المسجد وجدت الامام راكعا - 00:20:44  
القيام في الفرض ركن فيجب عليك ان تأتي بتكبيرة الاحرام وانت قائم تماما ثم بعد ذلك ترکع فان اتيت بتكبيرة الاحرام وانت تنتقل  
الى الركوع يعني في اثناء الانتقال نقول هذه الصلاة لم تتعقد. لماذا؟ لان - 00:21:04

تكبيرة الاحرام لم يقولها وهو قائم. مكان تكبيرة الاحرام هو القيام. وليس مكانها في اثناء النزول. لذلك قال وتحريمته قائما. جيد؟  
فيجب اذا تحقيق هذا الامر ان يكبر تكبيرة الاحرام وهو قائم. ثم بعد ذلك يرکع. طيب الان هل يلزمها تكبيرة اخرى - 00:21:24  
بالرکوع. الان انت كبرت تكبيرة الاحرام قائمًا ثم تزيد ان تدرك الامام وهو راكع. هل يلزمك تكبيرة اخرى للرکوع؟ الحنابلة قالوا لا. لا  
يلزمك تكبيرة اخرى للرکوع. يكفيك فقط تكبيرة الاحرام. ولكن يسن لك ان تكبر تكبيرة ثانية. يسن لك - 00:21:44

ان تكبر تكبيرة ثانية. اذا هم في قضية قالوا اذا يجب ان تکبر الاحرام قائمًا. ولكن قالوا هذه تغنيك عن تكبيرة وفالك مباشرة ان تنتقل  
الى الرکوع من دون ان تکبر تكبيرة الانتقال الى الرکوع وان كان يسن لك. ان تکبر هذه التكبيرة الثانية - 00:22:04  
طب لو قال لك يا شيخ انا كبرت تكبيرة واحدة نويت بها الاحرام والانتقال. قالوا كلاهما بطلت. كلاهما بطلت لا بد ان تكون نية واحدة  
خاصة بالاحرام لا تشارکها مع ماذا؟ معنية انتقال. جيد؟ فهنا لا يمكن التشريك في هذه الصورة - 00:22:24

التشريك بين المسائل له صور. هذه الصورة لا يصح فيها ان تجرك بين تكبيرة الاحرام وتكبيرة الانتقال. لماذا؟ لان موضع تكبيرة  
الاحرام هو القيام وموضع تكبيرة الانتقال اثناء الانتقال صحيح الم نقل الحنابلة عندهم؟ لا يصح ان تکبر تكبيرة الانتقال وانت قائم.  
يجب ان تکبرها في اثناء - 00:22:44

عملية الانتقال لا قبلها ولا بعدها. فاذا محل تكبيرة الاحرام موضع و محل تكبيرة الانتقال موضع اخر فلا يمكن ان يجتمعوا. عرفنا هذه  
القضية تكبيرة موضعها ماذا؟ القيام. وتكبيرة الانتقال موضعها في اثناء الانتقال. فلا يمكن ان تأتي هذه في مكان هذه ولا يمكن ان  
تأتي هذه في مكان - 00:23:04

هذه لذلك قالوا لا تتعقدوا اه تكبيرة واحدة بنطتين بل يجب تعينها للحرام ثم قال وتسن ثانية للرکوع. جيد عرفنا متى يدرك الانسان  
الركعة اذا ادرك الامام راكعا. ولكن عندنا ثلاثة شروط ان تتيقن انك ادركت الامام راكعا - 00:23:24

والا تشک بذلك وماذا قال؟ قال وان تکبر تكبيرة الاحرام وانت قائم. اذا اختل شرط من هذه الشروط الثلاثة انتهى. يجب عليك ماذا؟  
ان تأتي برکعة واذا طبعا لم تکبر تكبيرة الاحرام وانت قائم. هنا لا تأتي برکعة بل تعيينها لتعيد الصلاة ابتداء لان الصلاة - 00:23:44  
لم تصح لان تكبيرة الاحرام لم تكن في اثناء القيام. جيد. ثم قال وتسن ثانية للرکوع. وهذه فهمنا. ما معنى ما تسن ثانية للرکوع وينبه  
لك ان تكبيرة الانتقال في هذه الحالة تكون مسنونة. فهذا استثناء من الاصل يعني الاصل في تكبيرات - 00:24:04

قال انها دانما واجبة. لو قيل لك من باب المعاية يعني الاسئلة احيانا في مسائل في الفقه يقول هذه مسائل الغاز. توجه للانسان سؤال وهو يحفظ اصل ان تكبيرات الانتقال ماذ؟ واجبة. تقول له مثلا عند الحنابلة هناك تكبيرة انتقال سنة. ويفكر يفکر يقول ما هي المسألة؟ هذا - [00:24:24](#)

يعني شحن الذهن وان الطالب يتعلم التفريع ومعرفة الاستثناءات. تقول نعم هناك مسألة تكون فيها تكبيرة الانتقال سنة عند الحنابلة. مسألة من ادرك الامامة راكعا انت في هذه الحالة فقط يلزمها تكبيرة الاحرام ولا يلزمها تكبيرة الانتقال. ثم قال رحمة الله مسألة جديدة وما ادرك معه اخرها - [00:24:44](#)

وما يقضيه اولها. وما ادرك الانسان مع الامام فهو ماذ؟ فهو الآخر. وما ادرك معه فهو اخرها. عفوا وليس اخرها. وما ادرك معه اخرها وما يقضيه اولها. الان ايها الاحبة - [00:25:04](#)

لو ان انسانا دخل مع الامام في الركعة الثالثة او الرابعة جيد دخل مع الامام في الركعة الثالثة او الرابعة ثم سلم مع الامام الان وماذا؟ مسبوق. هو دخل في الركعة الثالثة او دخل في الركعة الرابعة. بعد ان يسلم الامام - [00:25:24](#)

هو مسبوق عليه ان يقوم فيأتي بما فاته. الان هل نقول هذا الانسان ادرك مع الامام اخر الصلاة او الركعات التي ادركها مع الامام هي اول الصلاة في حقه. الان هذه مسألة خلافية بين الفقهاء. انت دخلت مع الامام في صلاة الظهر - [00:25:44](#) الامام يصلى الركعة الثالثة. جيد؟ هل هذه الركعة الثالثة التي تصليها مع الامام؟ هو الامام يصلى اي ركعة؟ ثالثة. انا عندما دخلت معه هل اصلى الثالثة ام اصلى الاولى؟ ام اصلى الاولى؟ هذه مسألة خلافية. عند احمد بن حنبل رحمة الله تعالى انت تصلي مع الامام الثالثة - [00:26:04](#)

يعني انت قفعت عن الركعة الاولى والثانية التي تختص بك ودخلت في الثالثة مباشرة. فتصلي مع الامام الثالثة وتتبعه في ثم بعد ان يسلم الامام تقوم فتأتي بالركعة الاولى وفي الركعة الثانية. ما الذي يبني طبعا هذا الخلاف - [00:26:24](#)

انك اذا سلم الامام فقمت لتأتي باي ركعة بالركعة الاولى قالوا فيأتي فيها بالاستفتاح ويأتي فيها بالتعوذ ثم بعد ذلك يقرأ الفاتحة ويقرأ سورة قصيرة. لانك تصلي الركعة الاولى تماما. ما كنت تفعله في الركعة الاولى لو - [00:26:44](#)

ابتداء ادرك الامام ستفعله في هذه الركعة التي تقضيها. لانها الاولى في حق زوجها. وهذا هكذا يبني الفقه. هكذا تبني المسائل. اذا كما قالوا ان ما تقضيه هو الاولى يلزم عليه احكام. ما هي الاحكام؟ انك اذا قمت لتأتي بهذه الركعة التي فاتتك فهي تعتبر - [00:27:04](#)

في حق الركعة الاولى تماما. فتأتي بدعاء الاستفتاح وتأتي بالتعوذ ثم تأتي بالبسملة التي طبعا ثم تقرأ فاتحة الكتاب وتأتي بسورة قصيرة كأنها الركعة الاولى. طيب الان هل هذا الحكم ايها الاحبة مطلق عند الحنابلة؟ انه - [00:27:24](#)

وما ادرك مع الامام فهو الآخر وما يقضيه فهو الاول؟ ام هناك استثناء منه؟ عند الحنابلة ايها الاحبة في هذه المسألة استثناء في دي قضية جلسات التشهد. في قضية جلسات التشهد يعملون قاعدة معاكسة. ان التشهد هو باعتبار ماذ؟ باعتبار الاول - [00:27:44](#)

يعني ما تدركه من اليمان من التشهدات هو الاول في حقك وليس الآخر. كيف ذلك؟ الان لو اردنا ان نطبق قاعدة الحنابلة ابتداء انه ما ادركنا مع الامام فهو الآخر ما يقضي اليوم الاول. انت ادرك مع الامام ماذ؟ الركعة الاخيرة لا ركزوا في فضيلة التركيز. انت ادرك مع الامام - [00:28:04](#)

الاخيرة في صلاة الظهر جيد الان جلست مع الامام سلم الامام ستفعله قضايي صحيح؟ الان هذه الركعة فيها اي ركعة لا كيف الان انا ادرك مع الامام الركعة الرابعة فقط سلم الامام فقمت لقضاء انا مسبوق اذا بثلاث ركعات عندما اقوم - [00:28:24](#)

تأتي اول ركعة سأقضيها هي الركعة ماذ؟ الاولى لأنه على القاعدة. وما ادرك معه فهو الآخر ما يقضيه الاول. صحيح؟ اذا الركعة الاولى التي اتي بها بعد تسليم الامام هي الركعة الاولى في حقي. تماما كما قلنا في الاحكام. الان عندما تصلي هذه الركعة الاولى هل ستجلس فيها للتشهد - [00:28:44](#)

يعني انت تخيل نفسك انت ماذا تفعلون؟ انت ادرك الامام في الركعة الاخيرة صحيح؟ ثم سلم الامام فقمت اتيت برکعة هذه

الركعة الاولى التي ستأتي بها الان هل ستتشاهد فيها؟ ستتشهد ثم تأتي بالثانية صحيح؟ وفي الثانية هل ستتشهد؟ لا -

00:29:04

ثم تأتي بالثالثة التي أصبحت هي الرابعة الان ستأتي بالثالثة وتجلس فيها للتشهد الاخير وتسلم. الان هذا الكلام صحيح وهكذا الحنابلة يقولون لكن لو اردنا ان نتبع قاعدة الحنابلة. هذه الركعة الاولى التي اتيت بها بعد تسليم الامام. وجلست فيها للتشهد. اليست هي الاولى -

00:29:25

طيب هل الركعة الاولى يوجد فيها تشهد؟ لا. لا يوجد فيها تشهد. اذا قالوا هذا استثناء من القاعدة. طب لماذا استثنينتم؟ قالوا يعني لاحظوا هذا المأخذ قالوا نريد ان نحافظ على هيئة معينة في الصلاة ما هي الهيئة التي يريدون الحفاظ عليها؟ قالوا نريد ان نحافظ على انه في كل -

00:29:45

ركعتين تشهد في كل ركعتين تشهد هذه هيئة يجب علينا ان نحافظ عليها. ممتاز؟ فاذا انت ادركتم مع الامام الركعة الاخيرة ثم قمت بقضاء الركعة الاولى كم ركعة الان؟ اصبح عندنا ركعتان. اذا يجب ان تأتي بالتشهد. ثم -

00:30:05

تصلي بعد ذلك ركعة ثانية وثالثة والثالثة لتصبح في حركك هي فعليا الرابعة لانك ادركتم مع الامام ركعة اخيرة ثم قمت اتيت بالاولى والثانية والثالثة فهي في حركك ماذا؟ الرابعة تأتي بالتشهد مرة اخرى. عرفنا هذا الاستثناء لان لو اردته ماذا -

00:30:25

ما يحدث الطالب حفظ القاعدة قال ما ادركوا معه الاخر وما يقضيه الاول. جاء ليطبق هذه القائد على التشهدات وجدتها لا تسير على القاعدة وهنا يحدث اوجدها لا تسير على القاعدة لاني عندما سيسلم الامام من الركعة ساتي بالركعة الاولى فكيف اذا اجلس للتشهد في الركعة الاولى -

00:30:45

هناك تشهد في الركعة الاولى لا يوجد. اذا القاعدة فيها خلل. نقول لا ابتداء نقول لك هذا استثناء من القاعدة ان التشهدات تستثنى من القاعدة. وبناء على استثناء التشهدات من القاعدة وهنا ستأتي مسألة ربما تكون يعني غريبة. الان انت ادركتم الامام كما قلنا في الركعة الاخيرة من الظهر -

00:31:05

يعني ادركتم معه فقط ركعة واحدة. عندما يجلس الامام للتشهد انت ماذا ستفعل؟ هل ستقرأ معه التشهد والصلوة الابراهيمية الان لو اردنا ان نطبق القاعدة الاصلية انك انت تدرك الاخر مع الامام الاصل انك ماذا تفعل؟ انك تقرأ مع الامام التشهد والصلوة ابراهيم لان هذا هو الاخر -

00:31:25

ولكن كما قلنا التشهدات وجلسات التشهد هذه مستثنى من القاعدة. فقالوا اذا جلس الامام للتشهد الاخير فهو يقرأ الامام ما يشاء. التحيات والصلوة الابراهيمية. انت تقرأ فقط التشهد. ولا تأتي بالصلوة الابراهيمية. لا تصلي على محمد وعلى آل محمد. وانما ماذا تفعل؟ تعيين -

00:31:45

التشهد كررة بعد كررة او تدعوا هذا جوزه صاحب المبدع برهان الدين بن مفلح. تعبد التشهد كررة بعد كررة او تدعوا ولا تكمل الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم. استثناء من القاعدة. اذا التشهدات. لانه قالوا هذا يعتبر في حركك الجلوس الاوسط -

00:32:05

كانه يعتبر كانه غرس في حقه في الجلوس الاوسط هذا كأنه يعتبر في حركك الجلوس الاوسط. طيب هي مسألة جديدة فتحتاج الى تمثيل اخر الان انسان دخل مع الامام في صلاة العصر. جيد. دخل في اي ركعة نختار؟ نقول دخل معه في الركعة الثالثة. هذا مثال جديد. دخل مع الامام -

00:32:25

في الركعة الثالثة. اذا هو الان يصلي مع الامام اي ركعة في حقه وهو كماموم؟ الان ساعات نطبق القائد هو الان دخل مع الامام في الثالثة وهي الثالثة في حقه. فصلى مع الامام الثالثة ثم صلى مع الامام -

00:32:45

صحيح؟ الان جلس الامام للتشهد الاخير. هذا التشهد الاخير في حق الماموم سيكون ماذا؟ احسنت. التشهد الاوسط الشوط الاول. لذلك سيقرأ ماذا؟ التشهد ويقف اشهد ان لا الله الا الله واهشهد ان محمدا عبده ورسوله. اذا الامام سيطيل. هل تبقى -

00:33:05

قالوا لا يكرر التشهد ودوز صاحب المبدع ان يدعوا. قال له لو دعا كذلك لا نخرج عليه ولكن الاولى في المذهب ان يكرر التشهد ثم عندما يسلم الامام ستقوم فتأتي بماذا؟ بالركعة الاولى ثم ستأتي بالركعة الثانية في الركعة الثانية ها راحت -

00:33:25

في الركعة الثانية ستجلس الى للتشهد ماذا؟ الاخير في حرك. لماذا؟ لأن التشهادات ايها الاحبة مستقلة عن القاعدة التي اصلناها التشهادات تعتبر ما ادركته مع الامام هو الاول وما فاتك هو الآخر. واما في - 00:33:45

السائل تعتبر ما ادرك ما ادرك مع الامام هو الآخر وما فاتك هو الاول حتى لا تختل القاعدة عندك. احفظ الاصل واحفظ الاستثناء في امور صلاة الجملة ما فاتك مع الامام هو الاول وما ادرك معه هو الآخر. الا في التشهادات. فما ادركته مع - 00:34:05

هو الاول في حرك. وما فاتك او ما ستأتي به يعني وحدك هو الآخر في حرك وبناء هذا سيؤدي الى التناسق سيؤدي معك الى التناسق وعدم اختلال الموازين لديك. هم يقولون لو انت جلست مع الامام التشهد الاخير. انت ادرك الامام في الركعة الثالثة او الرابعة. جلست معه - 00:34:25

التشهد الاخير. اذا قلت الصلاة الابراهيمية اللهم صلي على محمد. ثم بعد ذلك عندما ستصل الى وحدك ستأتي بالصلاحة الابراهيمية مرة اخرى قالوا وهذا لا نظير له. يعني الصلاة الابراهيمية اللهم صل على محمد. هذه الصلاة ايها الاحبة كم مرة تشرع في الصلاة؟ هي مرة واحدة في - 00:34:45

الاخير فاذا انت جلست مع الامام للتشهد الاخير ثم ستجلس وعدهك للتشهد الاخير قالوا لو قرأها في التشهد مع الامام ثم قرأها سيقرؤها مرتين وهذا لا نظير له. هي مرة واحدة شرعت في الصلاة. فقالوا اذا هي مرة واحدة يقرأها في تشهد هو الاخير وليس مع - 00:35:05

الامام. فهذه المسألة فقط احببت ان اذكرها حتى الطالب ما تختل عنده الموازين. طيب ثم قال رحمة الله تعالى ويتحمل عن مأموره. الان سنتكلم عن مسائل ايها الاحبة. هناك مسائل يتحملها الامام عن المأمور - 00:35:25

قومي في الصلاة مسائل واحكام يتحملها الامام يعني الامام يقوم بها عنك. فانت لا تحتاج الى القيام بها. هذا معنى مسائل يتحملها الامام عن المأوى. ما معناها؟ مسائل سيقوم بها الامام او الامام يكفيك القيام بها. فاذا انت لم تقم بها تقول الامام - 00:35:45

كفاك القيام بها. ما هذه هي المسائل؟ قال ويتحمل اكتب بعدها. ويتحمل الامام حتى تميز. ويتحمل الامام عن مأمور ماذا؟ قال اولا قراءة القراءة يتحملها الامام تماما عنك. والمقصود بالقراءة قراءة فاتحة الكتاب. يعني - 00:36:05

هي القراءة التي وقع فيها الاشكال القراءة الواجبة. ففاتحة الكتاب يتحملها الامام عن المأمور تماما. في الصلاة الجهرية وفي قناة السرية في الركعة الاولى الثانية الثالثة والرابعة لا اشكال عندنا فيها. قالوا حتى لو في الصلاة السرية لم اقرأ شيئا فقط - 00:36:25

الامام هو الذي يقرأ تصح الصلاة؟ قالوا نعم الامام يتحمل عنك قراءة فاتحة الكتاب تماما. في الصلاة الجهرية وهذا عندكم واضح في الصلاة الجهرية فقولوا مثلا ماشي هذا فهمناه لكن حتى في الصلاة السرية هذا ربما يشكل على بعض الناس يعني حتى في الصلاة السرية انت ساكت لم تتكلم بشيء كماموم والامام يقرأ - 00:36:45

فاتحة الكتاب ويقرأ سرا الامام انت لا تسمعه. لكن نقول قراءة الامام تجزئ عن قراءة المأمور لان الامام يتحمل عن المأمور القراءة اه ولكن هل هذا يعني انه لا يسن للمأمور ان يقرأ؟ لا يسن لك ان تقرأ. حتى في الصلاة الجهرية وهذا ذكرناه سابقا. ان في الصلاة - 00:37:05

عند سكتات الامام يسن لك ان تقرأ فاتحة الكتاب والسورة كذلك. ولكن الكلام عن ماذا؟ عن ما يسقط عنك الاثم او ما يسقط عنك الوجوب. فنقول الامام يسقط عنك القراءة. فهو اذا قرأ في الصلاة الجهرية وفي السرية لا حاجة للقراءة معه. وهذا متأكد ايها الاحبة - 00:37:25

الصلاحة الجهرية لانها دائما اقول اذا كان الامام يقرأ والمأمور يقرأ لن تعقل ما يقول الامام وستشوش على من حولك خاصة في الصلاة الجاهلية. اما في الصلاة السرية فكما قلنا المصنوع ان تقرأ انت لا تجلس في الصلاة لا تتقارب ولا تفعل شيئا. تقول اخذنا في الدرس مع الشيخ ابن الامام يتحمل فاتحة الكتاب - 00:37:45

عاد انا اسرع في الصلاة كما اشاء وان شاء الله الامور طيبة. لا نحن نقول هذا ما يتحمله الامام بحيث لو اتنا انسان قال ما قرأت غفلت او ما شابه ذلك تقول الامام يتحمل - 00:38:05

ولكن الكمال والسنة ان تأتي بقراءة الفاتحة في الصلاة السرية وفي سكتات الامام. طيب ما هو الشيء الثاني الذي يتحمله الامام؟ قال سجود السهو قال ويتحمل عن مأموم قراءة وسجود سهو وسجود سهو. ما معنى سجود سهو؟ قالوا لو ان المأموم فعل شيئا -

00:38:15

في الصلاة يوجب سجود السهو. اخذنا في الدرس الماضي ما هي الاشياء التي توجب سجود السهو؟ لو فعل المأموم شيئا في الصلاة يوجب سجود السهو فان الامام يجبره مثال ذلك اخذنا في الدرس الماضي لو ان المأموم ايها الاحبة على مذهب احمد نسي ان يقول سبحان رب العظيم -

00:38:35

نسى ان يقول سبحان رب العظيم. اخذناه في الدرس الماضي الشيء اذا كان تعمده يبطل الصلاة فان سهوه سجود السهم. اصلنا في الدرس الماضي. فالآن نأتي سبحان رب العظيم مرة اذا تعمد الانسان تركها قلنا على مذهب احمد تبطل -

00:38:55

طيب اذا تركها سهوا يجب عليه سجود السهو. اذا كان مأموما هذا المأموم نسي ان يقول سبحان رب العظيم. هل نقول له عندما يسلم الامام تسجد وحدك سجود السهو او نقول الامام يجبر هذا الخل؟ نقول الامام يجبر هذا الخل ولا يجب عليك سجود السهو. هذا معنى قوله -

00:39:15

ويتحمل عن مأموم قراءة وسجود سهو. اذا فعل المأموم شيئا يوجب سجود السهو على المأموم فان الامام يدبره بفعل به ولا حاجة لسجود السهو. ثم قال اه وسجود سهو وتلاوة عطف على سهو. اي كذلك الامام يتحمل -

00:39:35

التلاوة كيف ذلك؟ قالوا لو ان المأموم في سكتات الامام او في صلاة الظهر مثلا في الركعة الاولى المأموم قرأ اه اية او صورة بعد الفاتحة فيها سجدة مثلا مأموم قرأ فاتحة الكتاب ثم قرأ العلق. اخر العلق هناك ماذا سجدة؟ او مأموم -

00:39:55

فاتحة الكتاب ثم قرأ الانشقاق. هناك سجدة الان هل اذا جاء المأموم عند السجدة يسجد والناس كلها قائمة؟ هذا لا يصلح تصور ان الان في صلاة الظهر وفي الركعة الاولى الامام يصلب والكل يصلب والمأموم يصلب. ثم المأموم قرأ فاتحة الكتاب وسجدة -

00:40:15

يعني سورة فيها سجدة عقلب الانشقاق او قرأ العلق او ما شابه ذلك ثم سجد. الذي بذنبه سيظل انه حدث شيء للرجل. يقول لك ماذا سجد هذا مباشرة ما الذي يدري انك قرأت تلاوة؟ فنقول لا اذا كنت في صلاة وكت مأموما فحتى لو قرأت سجدة التلاوة فلا تسجدها والايام يتحمل كل شيء -

00:40:35

هذا معنى ان الامام يتحمل عن المأموم سجدة التلاوة انه لو قرأ المأموم سورة او اية فيها سجدة تلاوة فانه لا يسجد والامام هو الذي يتحمل. وليس المراد ان الامام يسجد عنه. لا المراد ان الامام يجبر هذا الامر ولا يجوز لك ان تخالفه -

00:40:55

اذا ويتحمل عن مأموم قراءة وسجود سهو وتلاوة ثم قال وسترة يتحمل الامام كذلك عن المأموم السترة ايها الاحبة فسترة الامام هي سترة للمأمومين. لذلك لا يستحب ان يأتي المأموم يضع امامه سترة وهو يصلب مع الامام. بعض المأمومين يأتي يضع امامه شيء -

00:41:15

تقول هذه سترة نقول لا لا تضع امامك شيء لانها سترة الامام هي سترة لك. فالاحكام التي تتعلق بالسترة وهو لم يذكرها فانا لا اذكرها احكام بشكل عام التي تتعلق بالسترة هي سترة الامام. فكل ما يبطن صلاة الامام مثلا لو من بين يديه يبطل صلاة المأمومين حتى ولم يمر بين ايديهم -

00:41:35

دعني ساذكرها يعني هذه مسألة تفريعية حتى تفهم ما سبب هذا البناء؟ يقولون الحنابلة اذا مراه من بين يدي الامام اسود بهيم يعني كلب اسود محتمد السواد لا يوجد فيه لون اخر الا السواد. هذا يسمى الكلب الاسود البهيم. لو من هذا بين يدي -

00:41:55

امام بطلت صلاة الامام وبطلت صلاة المأمومين. لما جاء في الاحاديث والآثار من ذلك. جيد. الان لو من هذا الكلب بين يدي المأمومين قالوا لا يبطل الصلاة ابدا. لماذا؟ لأن السترة التي تتعلق بالمأمومين هي سترة الایمان فقط. السترة -

00:42:15

للأمومين هي ماذا؟ هي سترة الامام. فما يبطن صلاة الامام بما يتعلق بالسترة هو الذي يبطل صلاة المأمومين. وما لا يبطل صلاة الامام فيما يتعلق بالسترة لا يبطل صلاة المأمومين وشهر مسألة هي مسألة قالوا مرور الكلب الاسود البهيم. لو مرة الكلب الاسود البهيم بين الامام وبين ستنته -

00:42:35

بطلت صلاة الامام وبيطلان صلاة الامام ببطل صلاة المأمورين. لو مر هذا الكلب الاسود البهيم بين صفوف المأمورين ولم يمر بين الامام وسترته قالوا لا اشكال. لماذا؟ لأن المأمور ليس له سترة تتعلق به. وإنما سترته هي سترة الامام. لذلك نقول الامام يتتحمل عن المأمور - 00:42:55

طاقة الطب الاسود لا الكلب الاسود البهيم. ليس كمان الاسود الكلب الاسود البهيم. يعني لو كان السواد يختلط بالوان اخرى مع شيء من البياض كذلك لا يبطل المراد الكلب الاسود البهيم هذا هو الذي يبطل. ثم قال وداعه قنوت وداعه قنوت. اذا - 00:43:15 لاحظوا الان هو يعدد الامور التي يتحملها الامام عن المأمور. ذكر القراءة. ثم ذكر سجود السهو. ثم ذكر سجود التلاوة ثم ذكر السترة الان ماذا قال؟ وداعه القنوت. ما معنى؟ الامام مثلاً كان في صلاة الوتر. والامام دعا. المأمور هل - 00:43:35

يدعو ولا نقول دعاء الامام هو دعاء للمأمورين؟ تصورتم المسألة اهم شيء في هذا المتن ايها الاحبة تصور المسائل الطالب يتعلم تصور المسائل من خلال كلام الائمة الاقديرين. هذا الذي يهمنا في دراسة هذا الكتاب. فنقول ينبغي عليك ان تتصور المسألة ابتداء. سورة المسألة - 00:43:55

هناك امام ومأمور وهناك مأمورون. الامام في صلاة الوتر رفع يده لداعه القنوت. المأمور ما وظيفته؟ يؤمن اذا الامام تحمل عن المأمور الدعاء. هذا معنى الامام تحمل عن المأمور الدعاء. فالمأمور لا يدعو وانما يؤمن. طبعاً هذه - 00:44:15 المسألة لها استثناء ما هي؟ قالوا لو ان المأمور بعد عن الامام. ثم انقطعت الكهرباء بحيث المأمور لا يسمع دعاء الامام في هذه الحالة لا نقول يسن للمأمور ان ماذا؟ ان يدعوه. لانه الان لا يسمع دعاء الامام يسمع دعاء الامام فقط الصف الاول والثاني والثالث الذي بقريه - 00:44:35

اقوم في مكان بعيد خاصة في المساجد الواسعة انقطعت الكهرباء ولا يسمع دعاء الامام هل يبقى ساكت للمأمور ينتظر؟ لا قالوا في هذه الحالة يدعو المأمور الكلام في حالة ان المأمور يسمع الامام وهو يدعوه. فنقول الان الامام يتحمل عنك الدعاء ووظيفتك ان تقوم - 00:44:55

تأميني فقط ثم قال وتشهدا اول اذا سبق برکعة وتشهدا اول اذا سبق بماذا برکعة. الان ايها الاحبة ما سورة هذه المسألة؟ نقول انسان هي مسألة دقة تحتاج الى نظر - 00:45:15

اـه الان انسان ايها الاحبة ادرك مع الامام ماذا؟ ادرك مع الامام الركعة الاخيرة من صلاة العشاء ادرك مع الامام الركعة الاخيرة من صلاة العشاء. طبعاً انا لا اريد اذكر هذه المسألة هي تتعلق بها لكن نقول هو المسألة التي ذكرها بحد ذاتها وتشهدا - 00:45:35 اذا سبق برکعة. مأمور ادرك مع سبق مع الامام بالركعة الاولى للمغرب سبق مع الامام بالركعة الاولى للمغرب. اذا هو ادرك الامام في اي ركعة؟ اذ ادرك الامام في الركعة الثانية وهي ماذا؟ الثانية - 00:45:55

في حقه ولكن هل التشهد في هذه الركعة هو التشهد في حقه؟ لماذا لا نزيد بقى الجواب هذا نزيد جواب واضح. الان نصور المسألة جيداً. انسان دخل مع نام في الركعة الثانية من صلاة المغرب. دخل في الركعة الثانية من صلاة المغرب. الان كركعة ها كركعة نقول - 00:46:12

هي الركعة الثانية في حق المأمور نطبق القاعدة التي ذكرناها سابقاً. وما ادركناه اخره وما يقضيه اولها. لكن في التشهدات قلنا ما هي القاعدة التي تطبق العكس صحيح لا تطبق ان التشهد الذي تدركه مع الامام هو آآآ التشهد الذي يتعلق بك انه هو التشهد الان مثلاً انت - 00:46:42

ادركت مع الامام الركعة الثانية اذا هذا هو تشهد الركعة الثانية في حقك. لا نطبق هذه القاعدة. بل تشهدات وجلسات المأمور للتشهد تتعلق به فقط فالان هو ادرك الامام في الركعة الثانية صلى مع الامام الركعة الثانية ثم جلس الامام للتشهد الاوسط. هل هذا التشهد الاوسط هو التشهد الاوسط - 00:47:02

المأمور لا ليس التشهد الاوسط للمأمور. جيد. الان الامام قام للركعة الثالثة قام معه المأمور. ثم المأمور بعد ذلك جلس اه صلى مع الامام الركعة الثالثة الامام جلس للتشهد ماذا؟ التشهد الاخير. صحيح؟ الان هذه الركعة الثالثة هي في - 00:47:22

المأموم اي ركعة؟ الثالثة. القضية تحتاج الى ترکیز. الان کرکعة هو الان مع الامام في الرکعة الثالثة. هي للمأموم اي رکعة الثالثة

صحيح الان قالوا المأموم اين تشهد الاوسط؟ نعم يقولون کاصل کاصل - 00:47:44

التشهد الاوسط فاتهم التشهد الاوسط کاصل يعني مع صلاة الجماعة کصلة جماعة التشهد الاوسط فاته وانما نقول التشهد الذي ستأتي به مع الامام هو في حكم التشهد الاوسط لك. وفي حكم التشهد الاوسط الحقيقي فان الامام هو الذي -

00:48:04

يتحمله عنك ضاعت المسألة صحيح؟ نعيid. انا اريد فقط قليل من الترکیز هي المسألة القفزات هذه تحتاج الى نظر الان انسان دخل مع الامام في الرکعة الثانية من صلاة المغرب. جيد. الان جلس الامام للتشهد الاول او - 00:48:27

التشهد الاوسط. جميل؟ الان هل هذا هو التشهد الاوسط للمأموم؟ للمأموم ليس التشهد الاوسط مأموم نعم هي الرکعة الثانية للمأموم لا اشكال. لكن هذا التشهد نستثنیه قلنا من القاعدة فهو ليس التشهد الاوسط للمأموم. طيب الان - 00:48:47

تشهد مع الامام ثم قام الامام اتى بالرکعة الثالثة قام المأموم اتى معه بالرکعة الثالثة ثم جلس الامام للتشهد ماذا؟ الاخير الان المأموم ايها الاحبة سيسجلس مع الامام لهذا التشهد. ولكن هذا التشهد في حق المأموم في حق المأموم - 00:49:07

نحن قلنا انه ماذا؟ انه تشهد الاوسط لكن الحنابلة عبارتهم ادق. هم يقولون هو يشبهها يشبه التشهد الاوسط لكنه في حقيقة ليس التشهد الاوسط والتشهد الاوسط اين ذهب؟ قال تحمله الامام يعني نعم انت فاتك في هذه الصلاة التشهد - 00:49:27

تطوى الامام هو الذي سيتحمله عنك. وهذا التشهد الذي تدركه مع الامام في الرکعة الاخيره هو في حكمها في حكم التشهد الاوسط وان لم يكن تشهد او سط بالفعل ثم انت بعد ذلك ستقوم عندما يسلم الامام ستقوم فتأتي بماذا؟ بالرکعة ماذا؟ الاولى -

00:49:47

وعندما تنتهي من هذه الرکعة ستجلس التشهد وهذا التشهد ما هو؟ الاخير. لاحظوا كيف القضية تنتقل. وهذا التشهد هو التشهد الاخير. اين ذهب التشهد الاوسط؟ قالوا نعم انت جلست مع الامام هذا التشهد الذي جلست مع الامام هم لا يقولون ان هذا التشهد الذي - 00:50:07

هو تشهد او سط يقولون هو في حكم التشهد الاوسط. کأن جلوسك مع الامام جبر عنك التشهد الاوسط وجعل الامام يتحمله عنك فهذا معنی قوله لان الامام يتحمل التشهد الاول اذا سبق اكتب بعد اذا سبق اذا سبق المأموم برکعة - 00:50:27

ومثل لها بمداب صلاة المغرب. اذا سبق المأموم برکعة في صلاة المغرب. دائمًا الامثلة احرص عليها. حاول ان تطبق على مثال لا تأخذ المسألة الفقهية من دون مثال لانها سيعصب عليك تصورها. عد مثلا عندما تعود الدراسة الكتاب فكر في هذا المثال في قضية صلاة المغرب وain ذهبت - 00:50:47

تجاهد الأول فيها. طيب. ثم قال لكن يسن ان يقرأ في سكتاته. الان كأنه يريد ان يستدرك بعض المسائل التي تتعلق بتحمل الامام عن المأموم وماذا قال؟ قال ويتحمل عن مأموم قراءة. هذی اول مسألة ذكرناها صحيح؟ فلما كان ظاهرها ان الامام - 00:51:07

عن المأموم القراءة فخشی المصنف ان يفهم القارئ والمتعلم انه اذا كان الامام يتحمل عن المأموم القراءة انه لا داعي لان يقرأ المأموم في حال سكتات الامام لان الامام هو الذي يتتحمل استدرك فماذا قال؟ قال لكن يسن ان يقرأ المأموم طبعا - 00:51:27

كلمة المأموم لكن يسن ان يقرأ المأموم اذا في سكتاته. کم سكتة للامام في الصلاة الجهرية؟ ثلاثة. ما هي قبل الفاتحة وبعد الفاتحة وقبل قراءة السورة وقبل التكبير للركوع. اذا لكن يسن ان يقرأ في سكتاته الثالث التي - 00:51:47

التي سبق ذكرها هذا الموضع الاول السكتات وسرية اذا ويسن ان يقرأ المأموم كذلك في الصلاة السرية. والحالة الثالثة التي يسن ان يقرأ وهي مهمة قال واذا لم يسمعه بعد الله لطرش. هذه حالة ثلاثة يسن للمأموم ان يقرأ. وهي اذا لم يسمع الامام - 00:52:07

بعد لا لطرش. وهي مسألة كما قلنا. اذا كان المسجد كبير وكان الماء مثلا في الصفوف المتأخرة انقطعت الكهرباء. فاصبح صوت الامام لا يسمعه الا من حوله. فالمأموم في الصفوف المتأخرة الان لا يسمع الامام. هل هي صلاة جهرية؟ الامام في الرکعة الاولى او الثانية من صلاة العشاء - 00:52:27

يسمع الا من حوله والمأمور ماذا يفعل الان في هذه الحالة؟ لا يسمع قراءة الامام نقول في هذه الحالة اذا يسن لك ان تقرأ. لانك لا تسمع امام وسبب عدم السمع ما هو؟ بعد المسافة بينك وبين الامام هو الذي سبب عدم السمع. طبعا هذا يلعبها في عصرنا الحاضر - 00:52:47

نصور انقطاع الكهرباء. اما في عصر الامام وفي عصر الائمة لا يكون هناك ميكروفونات وما شابه ذلك. فهذا صورة متكررة. الصورة عندهم متكررة ان يكون هناك جماعة كبيرة والامام في الصف الاول ما عنده ميكروفون يعلق صوته. اذا كان الامام صوته منخفض لـ يسمعه الا من حوله. فالمأمور بعيد عن الامام يسن له - 00:53:07

ان يقرأ حتى وان كان يعلم ان الامام الان يقرأ في صلاة جهرية في الركعة الاولى مثلا من العشاء او من الفجر. تقرأ لانك لا تسمع الامام فلا يعقل ان تبقى ساكتا لا تقرأ ولا تفعل شيئا ولا انت تعید او تسمع قراءة الامام. لذلك قال واذا لم يسمعه بعد لا - 00:53:27

لا للطرش. لماذا قال لا لطرش؟ لأن الانسان لا طرش نسأل الله السلامة والعافية ابتداء. لو كان مثلا في الصف الثاني او الثالث لو كان خلف مبشرة واطرش لم يسمع الامام. والامام هو يقرأ الان في الصلاة الجهرية في الركعة الاولى من العشاء. فلو كان يقول لك اطرش انا اطرش انا لا اسمع قراءة الامام - 00:53:47

تطبق الحكم اذا لا يسمع قراءة الامام يقرأ. فجلس الافرش يقرأ ماذا سيفعل من حوله؟ يعني ربما يحدث به شيء لا نحبه هو زمان سبقو سبقوش على من حوله من المأمورين الذين ينصنون لقراءة الامام. الامام صوته يعني جهري والكل يسمعه. وهذا اطرش - 00:54:08

سبب عدم السمع ليس ان الامام لا يسمع صوته. السبب يتعلق بهذا الشخص انه اطرش. فنقول لا اذا كان سبب عدم السمع هو الطرش في هذه الحالة نقول له لا تقرأ. نقول لاطرش لا تقرأ. وحافظ على الصمت وان كنت طبعا بالاكيد لا تسمع قراءة الامام انك اطرش لكن - 00:54:28

لا تشوش على من حولك من المأمورين. قالوا الا اذا كان اطرش يعني متيقن ومتاكد آآ ان الامام صوته منخفض وانه لا يشوش على من حوله ففي هذه الحالة يجوزون له ان يقرأ. اذا تيقن انه لا يشوش على من حوله ولكن الاصل في حقه - 00:54:48

انه لا يقرأ ثم قال وسن له التخفيف مع الاتمام وتطويل الاولى على الثانية وانتظار داخل ما لم يشق. هذه ثلاث مسائل ختم بها هذا الفصل. المسألة الاولى وسنة له التخفيف مع الاتمام. يسن للامام ايها الاحبة ان يخفف على المأمورين. الامام لا يقرأ السور اه - 00:55:08

طويلة قد تؤدي المأمور عنده اشغال او مأمور سقيم عنده مرض او مأمور كبير في السن فالامام يسن له ان يخفف. ولكن يخفف مع الاتمام يعني تخفيفه لا يؤدي الى الاللال بهيئة الصلاة ولا يؤدي الى فقد الطمأنينة في الصلاة لا هو تخفيف وتيسير ولكن - 00:55:28

فيه اتمام للقيام وللركوع وللسجود والاتيان بالسورة الكاملة. للصلاه ولكن مع تخفيف. طيب هل يجوز للامام من يطيل في الصلاة؟ او متى نقول للامام لك ان تطيل في الصلاة بشكل عام؟ قالوا اذا كان مع الامام جماعة قليلة. جماعة قليلة - 00:55:48

وهذه الجماعة القليلة كلهم قالوا للامام نريد ان تطيل الصلاة في هذه الحالة نعم نقول واطول الصلاة لا اشكال بداية بعد كده بشرطين ما هما؟ جماعة قليلة وكلهم اختاروا الاطالة. اما اذا كانت جماعة كبيرة فليس للامام - 00:56:08

ان يطيل. لماذا؟ لانه حتى ولو قال له مثلا اصدقاؤه او من حوله من الصف الاول والثاني اطل. هذه جماعة كبيرة. هو لم يأخذ رأي الجميع فيها يمكن ان يوجد هناك شخص استحينا ان يتكلم شخص قال لك مع هذه الجماعة الكبيرة نقول للامام مثلا هناك من يفضل صوت الامام فهناك جماعة قالوا اطل - 00:56:28

وهناك مأمور مثلا مع هذه الجماعة الكبيرة استحب ان يقول للامام لا تطيل. لا في هذه الحالة الامام ينبغي عليه ان يراعي من؟ هذا المأمور. فالجماعة قالوا يصعب الا يوجد فيها صاحب حاجة باختصار. الجماعة الكبيرة يصعب ويندر الا يوجد فيها صاحب حاجة. فاذا - 00:56:48

كانت هناك جماعة كبيرة لا تطيل ابدا حتى ولو يعني قال لك جمهورهم اطل لا تطيل. الكلام اذا كان فقط هناك جماعة قليلة ميسورة

وكهم صرحاً بأنك أطل الصلاة علينا في هذه الحالة نقول لك إن تطيل. أما إذا كانت جماعة كبيرة لا تطل أبداً. أو كانت جماعة قليلة -

00:57:08

مِنْهُمْ مَنْ قَالَ لَا تَطْلُ فَهُنَا نَعْمَ الْأَصْلُ وَهُوَ مَاذَا؟ التَّخْفِيفُ. الْمَسَأَةُ الثَّانِيَةُ قَالَ وَتَطْوِيلُ الْأُولَى عَلَى الثَّانِيَةِ.  
يَسِنُ الْأَمَامُ وَهَذَا مَعْلُومٌ أَظْنَهُ عِنْدَكُمْ أَنَّهُ يَسِنُ لِلَّامَامِ أَنْ تَكُونَ الرَّكْعَةُ الْأُولَى أَطْوَلَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةِ.  
يَسِنُ أَنْ يَطْوِلَ - 00:57:28

00:57:48

الْأُولَى عَنِ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ. يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِقَدْرِ وِفَيِ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ يَكُونُ هَذَا الْقَدْرُ أَقْلَى مِنَ الْقَدْرِ الَّذِي قَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى. ثُمَّ قَالَ  
وَانتَظَارُ دَاخِلِ أَمَا لَمْ يَشُقْ. الْمَسَأَةُ الثَّالِثَةُ قَالَ انتَظَارُ دَاخِلِ مَا لَمْ يَشُقْ. هَذِهِ مَسَأَةُ أَيْهَا الْأَحْبَةِ صُورَتُهَا أَنَّ الْأَمَامَ مُثْلَآ آرْكَعَ. وَفِي -

اثْنَاءِ الرَّكْعَوْنَ سَمِعَ جَلْبَةً قَوْمَ يَرِيدُونَ أَنْ يَدْرِكُوْنَ مَعَهُ الرَّكْعَوْنَ الْأَمَامَ هُوَ رَاكِعٌ مُثْلَآ فِي صَلَةِ الظَّهَرِ فِي صَلَةِ الْعَصْرِ سَمِعَ جَلْبَةً قَوْمَ دَخَلُوا  
الْمَسَجِدَ يَرِيدُونَ أَنْ يَدْرِكُوْنَ مَعَهُ الرَّكْعَوْنَ. هَلْ يَسْتَحِبُ لَهُ أَنْ يَنْتَظِرُهُمْ؟ أَوْ - 00:58:08  
يَسْتَحِبُ لَهُ أَنْ يَرْفَعْ وَيَسْيِرْ عَلَى الْاعْتِدَالِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ. الْآنُ هُوَ مُثْلَآ فِي عَادِتِهِ يَسْبِحُ الْأَمَامَ ثَلَاثَ تَسْبِيحةَتٍ. سَمِعَ جَلْبَةً قَوْمَ يَرِيدُونَ  
أَنْ يَدْرِكُوْنَ الرَّكْعَوْنَ. هَلْ نَقُولُ لَهُ أَطْلَ هَذِهِ التَّسْبِيحةَتِ هَذِهِ الْمَرَّةِ؟ دَعْهَا عَشْرَةً أَوْ نَقُولُ لَهُ ارْفَعْ حَفَاظَا عَلَى مِنْ خَلْفِكَ حَتَّى لَا -

00:58:24

ذَلِكَ عَلَيْهِمْ لَأَنَّهُ انْظَرُوا هُنَا نَظَرَةً مُعْتَدَلَةً. قَالُوا يَسْتَحِبُ لَهُ أَنْ يَنْتَظِرَ آرْكَعَ الْأَدَالِيْنَ مَا لَمْ يَشُقْ ذَلِكَ عَلَى مَأْمُومِيْنَ. فَحَقُّ الْمَأْمُومِيْنَ الَّذِيْنَ  
مَعَهُ مَقْدَمٌ عَلَى حَقِّ مَدْخَلِهِ مَتَّا خَلَى. حَقُّ الْمَأْمُومِيْنَ الَّذِيْنَ - 00:58:44

مَعَهُ الْآنَ مَقْدَمٌ عَلَى حَقِّ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِيْنَ يَسْرُعُونَ لِيَدْرِكُوْنَ مَعَهُ الرَّكْعَوْنَ. فَإِذَا شَقَ عَلَى الْمَأْمُومِيْنَ الانتِظَارُ فِي هَذِهِ الْحَالِ نَقُولُ لَهُ  
تَدْرِكُ هُؤُلَاءِ حَتَّى لَوْ فَاتَهُمُ الرَّكْعَةُ قَمْ. إِذَا لَمْ يَشُقْ ذَلِكَ عَلَى الْمَأْمُومِيْنَ نَقُولُ لَهُ يَسْتَحِبُ لَكَ أَنْ تَنْتَظِرَ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ - 00:59:04  
الَّذِيْنَ دَخَلُوا حَتَّى يَحْصُلُوا مَعَكَ فَضْيَلَةَ الرَّكْعَةِ. وَالْتَّفَصِيلُ الَّذِيْنَ سَنْذَكِرُهُ هُنَّا هُوَ التَّفَصِيلُ الَّذِيْ ذَكَرْنَا فِي مَسَأَةِ السَّنَةِ لِهِ التَّخْفِيفُ مَعَ  
الْأَتَامَ يَعْنِي هُوَ يَقُولُ لَكَ يَا أَمَامَ مَا الضَّابْطُ الَّذِيْ أَعْرَفُ بِهِ أَنَّ هَذَا يَشُقُ عَلَى الْمَأْمُومِيْنَ أَوْ لَا يَشُقُ عَلَيْهِمْ. هُنَّا كَبَعْضِ الْمَسَائِلِ تَحْتَاجُ  
إِلَى ضَوَابِطٍ. فَنَقُولُ لَهُ - 00:59:24

الضَّابْطُ هُوَ الضَّابْطُ الَّذِيْ ذَكَرْنَا فِي مَسَأَةِ التَّخْفِيفِ مَعَ الْأَتَامِ. إِذَا كَانَ خَلْفَكَ جَمَاعَةً كَبِيرَةً فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا تَنْتَظِرَ مِنْ يَدْخُلِ أَبْدَا.  
لَأَنَّ جَمَاعَةَ كَبِيرَةً كَمَا قَلَّنَا يَنْدِرُ أَنْ لَا يَوْجُدْ فِيهَا صَاحِبُ حَاجَةً. احْتِمَالُ كَبِيرٍ جَدًا أَنْ يَكُونَ فِيهَا صَاحِبُ حَاجَةً فَحَقُّهُ مَقْدَمٌ عَلَى هُؤُلَاءِ  
إِذَا كَانَ - 00:59:44

الْجَمَاعَةُ قَلِيلَةٌ وَأَنْتَ تَعْلَمُ مِنْ حَالِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَشُقُ عَلَيْهِمِ الانتِظَارُ يَعْنِي مُثْلَآ أَقْارِبِكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ حَالَ الْأَقْارِبِ كُلَّهُمْ فِي صَحَّةٍ جَيْدَةٍ  
وَالْأَمْوَالُ يَعْنِي شَبَابٌ أَوْ مَا شَابَهُ ذَلِكَ فَإِنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ لَوْ اطَّلْتَ قَلِيلًا لَنْ يَشُقُ عَلَيْهِمْ. إِذَا جَمَاعَةٌ يَسِيرَةٌ وَتَعْلَمُ أَنَّ الانتِظَارَ لِنَ - 01:00:04  
شَقُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ نَقُولُ لَكَ أَنْ تَطْلِيلَ أَوْ يَسْتَحِبُ لَكَ أَنْ تَنْتَظِرَ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ حَتَّى تَنْتَظِرَ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِيْنَ سَيَدْخُلُونَ مَعَكَ إِذَا  
أَرَأَيْتَ كَيْفَ التَّفَاصِيلُ أَيْهَا الْأَحْبَةِ دِقَيْقَةً؟ لَا يَوْجُدُ عِنْدَنَا فِي الْفَقْهِ مَسَائِلَ تَؤْخُذُ جَمَلَةً. هَكَذَا مَا يَعْرِفُ الْأَنْسَانُ مَعَ ضَوَابِطِهَا وَتَفَصِيلَتِهَا؟  
هَذِهِ مَسَأَةٌ - 01:00:24

كَلَّا لَهَا شَرُوطٍ وَلَهَا ضَوَابِطٍ وَلَهَا قِيُودٍ إِذَا كَانَتْ جَمَاعَةً كَبِيرَةً إِذَا رَضِيَتِ الْجَمَاعَةُ يَسِيرَةً أَوْ لَمْ تَرْضِيْ كلَّ شَيْءٍ  
بِحَدَّهُ وَمِيزَانَهُ ثُمَّ قَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ أَنْتَهَتِ السَّاعَةُ الْأُولَى تَمَامًا؟ طَيْبٌ نَكْمِلُ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدًا وَعَلَى الْأَئِمَّةِ وَصَحْبِهِ  
وَسَلَمٌ - 01:00:44